

أسئلة طرحها الزائرون

السؤال رقم 56:

دور الجماعة المحلية في عملية الاستخلاص ؟

الجواب

إن مهمة معاينة الموارد و تصفيتها والإذن بجبايتها منوطة بعهددة أمر القبض أي رئيس الجماعة المحلية و هو ما يبر عنه بالمرحلة الإدارية لإستخلاص الموارد المحلية

الفقرة الأولى : معاينة الموارد :

المعاينة عملية مادية و قانونية في نفس الوقت تتمثل في التأكد من حقيقة الحدث الباعث للدين و من توافقه مع النصوص القانونية التي أنشأته , و تأخذ المعاينة شكلين وهما المعاينة الميدانية و المعاينة بواسطة الوثائق أو كلاهما معا .

الفقرة الثانية :تصفية الموارد :

تهدف عملية التصفية إلى تحديد مقدار الدين وهي في غالب الأحيان تتم على مرحلتين الأولى تتمثل في تحديد القاعدة الواجب احتساب المعلوم على أساسه ثم تحديد النسبة المنطبقة على ذلك المقدار. أما المرحلة الثانية

فهي إحتسابية ترمي إلى القيام بالعملية الحسابية لتحديد المقدار الواجب تأديته إلى الجماعة المحلية.

الفقرة الثالثة : تحرير أذن (سندات) الاستخلاص:

لا يجوز لمحاسب الجماعة المحلية مطالبة الأشخاص الخاضعين للمعالييم وغيرها بأي مبلغ مالي بالرغم من إثباته وتحديد مقداره ما لم يتم أمر القبض بإصدار إذن يوجهه إليه.

إن هذا المبدأ الأساسي في ميدان المحاسبة العمومية يفرض على أمر القبض إصدار إذن يحتوي على جميع المعلومات الضرورية التي يستطيع بموجبها المحاسب استخلاص المبالغ الراجعة للجماعة المحلية.

إن صبغة أذن الاستخلاص التي يصدرها رئيس الجماعة المحلية تختلف باختلاف المعلوم أو المورد و باختلاف طريقة الاستخلاص.

أ- أذن (سندات) الاستخلاص النهائية :

وهي سندات يقع إعدادها من طرف أمر القبض استنادا على معطيات ثابتة مسبقا وبعد القيام بعملية التصفية والوقوف على المبلغ الحقيقي المطلوب دفعه مثل المعلوم على العقارات المبنية الذي يؤسس إما على تصريح المالك أو بطاقة الإحصاء التي يعدها عون من الجماعة المحلية أو كليهما معا.

وهذه الأذن يمكن أن تكون جماعية أو فردية.

1) الأذن (السندات) الجماعية :

وهي " جداول التحصيل " **Les Roles de**

Recouvrement التي تهم خمسة معالييم أو مساهمات

- المعلوم على العقارات المبنية

- المعلوم على الأراضي غير المبنية

- المعلوم على المؤسسات الصناعية أو التجارية أو المهنية (الفارق غير المدفوع)

- مساهمة المالكين الأجوار في تكلفة إعادة التهيئة.

- معلوم إشغال الملك العمومي البحري.

ويحتوي كل جدول تحصيل على أسماء المطالبين ومعرفاتهم ونوع الدين وتاريخ حلول أجل أداءه ومقداره، ولا بد أن يكون ممضى من طرف رئيس الجماعة المحلية حتى يكون نافذ المفعول.

2) الأذون (السندات) الفردية :

تكون هذه السندات إما عقوداً تهتم ببيع عقارات مثلاً أو كرائها أو تكون أذوناً تهتم ببعض الوضعيات الخاصة لم يقع دفع مقابلها المالي فوراً مثل خلاص المعلوم على العلامات الإشهارية أو رخص استغلال الطريق العام وغيرها.

إلى جانب هذه الأذون الفردية التي تصدر عن رئيس الجماعة المحلية، توجد سندات أخرى فردية وهي الأحكام الصادرة عن محاكم النواحي في خصوص المخالفات الصحية ومخالفة الترتيب العمرانية .

ب- أذون الإستخلاص الوقتية :

تتعلق هذه الأذون بمراد الميزانية المستخلصة فوراً مثل خلاص المعلوم الموظف على رخص البناء أو المساهمة في إنجاز مأوى جماعية لوسائل النقل أو كذلك المراد المستخلصة عن طريق وكلاء المقاييس. وهو ما رخص فيه الفصل 266 من مجلة المحاسبة العمومية.

من خلال ما تقدم ذكره نلاحظ أن الأذون النهائية تستعمل بالنسبة للموارد مؤجلة الدفع أما الأذون الوقتية فإنها تستعمل بالنسبة للموارد عاجلة الدفع أو الفورية.

